اذا لمست الثوب ولم تشتره فقد لزمك فصله ويعتبر
عليهم الصدق في الاخبار بالمشتري ومقدار راس
المال في بيع المرابحة ومنهم من يشتري سلعة بثمن
معلوم فاذا تم العقد وطلب البايع الثمن نقصه
منه فهذا حرام ومنهم من يشتري سلعة بثمن
فاذا وجد بها ارشا رجع بالارش على بايعها يعتبر
راس ماله من غير ارش فينبغي للمحتسب ان يعتبر عليهم
جميع ذلك وينهاهم عن فعله وينفقد ادرعتهم
وموازينهم مع المشترين ويراعي معاملتهم مع
خلايي البضايع والله اعلم الباب الثاني والعشرون
في الحسبة على الدلالين هذا باب ينبغي الاحتياط به
وان لا يمكن من ذلك الا قوام ثقاة احيا القلوب ديانة
وامانة لانهم يقتسمون بضايع الناس ويقلدونهم
الامانة في بيعها ولا ينبغي ان يزيد في البضاعة
من عنده ولا يجوز ان يكون شريكا للبزاز ولا يقبض
ثمن السلعة الا ان يوكله صاحبها ومنهم من يعمد الى
صناع البز والحياك ويعطيهم ذهبا على سبيل
القرض ويشرط عليهم ان لا يبيع متاعهم الا هو وهذا
حرام لانه قرض جر منفعة ومنهم من يشتري
السلعة لنفسه ويواطئ عليها من يرفع الثمن
من عنده ومنهم من يكون بينه وبين البزاز شرط

ومواطاة

Copyright © King Saud University

ومواطاة على شرط معلوم من الاجنبي اما ان يبيع عليها ويعطيه
ما بيعه له وهذا حرام ومتى علم المنادي ان في السلعة
عيبا اعلمه به واوقفه عليه والله اعلم الباب الثالث
والعشرون في الحسبة على الحياك هؤلاء قوم سفلة لا يراعون
ولا يرحمون فينبغي ان يقوم عليهم عريف من اوساطهم
فربما يوجد عنده بعض خوف ورهبة يراعيهم في خلواتهم
ويكون عارفا بغشوشهم لانهم دون ارباب الحرف لا امانة
لهم ولا اخلاق مع كذبهم وسوء معاملتهم واحتياجهم
الى الاجر والصبيان اكثر من عبيدهم وربما كانت حوانيتهم
في خلوات المدينة وهي غير مامونة فينبغي ان يتفقدهم
على غفلة منهم ويامرهم بعمل ما يعملونه باجود ما يمكن
من الصنايع من طول الشقة وعرضها وسقفها ورفع غزلها
على الوجه المتعارف ويبغي ان يتعهد البسط الحمر
الاسود الخشن لينقيها من القشرة ويمنع من نشر الدقيق
عليها والحصير المشوي عند نسجها فانه يستر بذلك
رداشتها وثبات كانها صفيقة وهذا تدليس على الناس
اذا نسج احدهم ثوبا من الحداد والعداب المفقود فانه
يبيعه مغزولا ومنهم من ينسج وجه الشقة من غزل
جيد ثم ينسج باقيها بخلاف ذلك واذا اخذ احدهم غزلا
ينسجه لانسان نبا حذه بالوزن فاذا فرغ منه غسله
ثم دفعه الى صاحبه بالوزن فانه انفى للتهمة عنه

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)